

باب الفدية - الشيخ عبدالرحمن البراك (40)

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمنا الله واياه باب الفتية قال الشيخ حفظه الله هذا باب ذكر الدليل من السنة على فدية الاذى - 00:00:00

وهي المذكورة في قوله تعالى من كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك والمراد بالفدية ما يجب على المحرم جبرا لترك واجب او كفارة لفعل محظور - 00:00:28

سميت فدية لان المكلف يفدي نفسه بها عن المؤاخذه فدية الاذى دل النص على وجوبها بحلق المحرم رأسه وقاس الفقهاء على ذلك بعض المحظورات الحمد لله صلى الله وسلم وبارك على - 00:00:47

باب الفتنة العلماء المصنفون الاحكام هذا الكتاب كتاب على ذكر هذا الباب بعد ذكر المحظورات بعد ذكر المحظورات ونلاحظ هنا انه قد تقدم ذكر بعض المحظورات وتغطية الرأس والطيب لا تلبسوا شيئا من - 00:01:10

المؤلف ما يتعلق بالمحظورات بالفدية والفدية بمعنى الفداء والاقْتداء قال سبحانه وتعالى فان امنا بعد واما فداء وسمي ما يجب على من فعل محظورا سميت ذلك فدية لان المكلف اذا كان محظوظ يتعرض - 00:01:54

يعني للاسم شرع الله له ما يكفر ما يكفر عنه وهو الفدية يفدي نفسه قال تعالى في شأن اسماعيل وفديناه بدينه فدية نفسه وفديناه بذبح عظيم وهذه الفدية المنكورة الفقهاء فدية الاذى - 00:03:06

فدية الاعلى وقراءة فدية الاذى في هذا الحديث وفي الآية يسمى عقيدة الاذى اخذا اهلا من قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى او به الم من رأسه - 00:04:01

هدية من صيام او صدقة او نساء فسموا هذه الفدية فيها بين اشياء فدية الاذى قضية الاذى اذا هذه الامور التي تجب على من فعل المحظور خصوصا حرب الرأس لا تحلقوا رؤوسكم - 00:04:30

فمن كان منكم مريضا او به الم من رأسه ففدية من صيام او صدقة اذا فهي على التخيير وهي مشروعة ويحتاج الى حلق رأسه قلت وكأس البكاء على حلق الرأس - 00:05:15

بعض وتقديم الابصار وتغطية الرأس ولبس المخيط المراد بلبس المخيط عند الفقهاء هو لبس النبي صلى الله عليه وسلم معناه النبي صلى الله عليه وسلم امامة عندهم عند الفقهاء يجب فدية الاذى - 00:05:58

او كلم انصار وانت طيب خمسة واحد منها بالنص وهو حلق واربعة منها بالقياس او بعث منها ويقولون منفعنا من تطيب او غطى رأسه صاروا فدا يعني تعال الفدية ولزمته الفدية - 00:06:46

فالحقوا بحلق الرأس اربعة اربعة محظورات والجامع بينها يقولون هو الترفه كل هذه الخمسة فيها يا رب تمتع وتخفف الاذى كما قلنا السادسة بالكتاب الآية المذكورة او به اذى من واسع فدية - 00:07:39

السنة وهو على الحديث وبالاجماع الكتاب والسنة والاجماع يختلف العلماء فيما تجد بما بموجبها مثل الظاهرية لا يجيبونها الا على من لانهم لا يهتم القياس كثير من العلماء فيلحقون بحق الرأس - 00:08:33

محظورات اخرى كما تقدمت الفدية ما يجب المراد بالفدية والمراد بالفدية. نعم ما يجب على المحرم ما يجب على المحرم جبرا لترك واجب كفارة لفعل المحظور ما يجب لترك واجب - 00:09:15

او ما يجب منك اما ما يجد محظور فهذا ظاهر انه اسمه الفدية كما في الآية ان ما يجب لترك واجب مثلا كترك الاحرام للميقات ترك

المبيت من المزدلفة او ترك - [00:10:14](#)

اكثر من يقولون عليه دم او علي هدي اهدى عليه هدي او عليه واما الفدية فاكثر ما يشرقها الفقهاء على ما يجب لفعل محذور اما ما يجب يسمون فيسمون ذلك الدم - [00:10:54](#)

يذبح يسمونه دم جبران يجب عليه دم يقول من ترك كذا فعليه دم او اهدأ او عليه هدي نعم بعد سميت فدية ان المكلف يفتي نفسه بها عن المؤاخذه جئت الازى دل النص على وجوبها بحلق المحرم رأسه - [00:11:24](#)

الفقهاء على ذلك بعض المحظورات وهي الاربعة المؤلف رحمه الله عن عبد الله ابن معقل قال جلست الى كعب بن عجرة قال جلست جلست الى كعب ابن عجرة. نعم. فسألته عن الفدية - [00:11:58](#)

قال نزلت في خاصة وهي لكم عامة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القمل يتناثر على وجهه وقال ما كنت ارى الوجع بلغ بك ما ارى او ما كنت ارى الجهد بلغ بك ما ارى. اتجد شاة - [00:12:19](#)

وقلت لا قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين في كل مسكين نصف صاع في رواية فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين ستة او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام - [00:12:41](#)

شرح هذا الحديث هو الاصل من السنة في وجوب الفدية وفي الحديث فوائد هذا الحديث هو الاصل من هو الدليل هو الدليل من السنة وجوب الفدية اذا لها دليل من الكتاب وهو الاية - [00:13:04](#)

من السنة وهي قصة كعب ولهذا نقول هذا الحديث هو الدليل من السنة هو الاصل في هذا الحكم والدليل من السنة على وجوب الفدية على من حلق رأسه اذا اردت تقرير هذا الحكم - [00:13:46](#)

او وجوب الفدية نذكر الاية ونذكر قصة كعب وفي قصة كعب وكلام النبي صلى الله عليه وسلم معه فيها تفسير للاية كما سيتبين نعم وفيه وفيه وفي الحديث فوائد الاولى - [00:14:16](#)

ان قصة كعب هي سبب نزول الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى او به اذى من رأسه الثانية هذه الفانز واحدة واحدة الفائدة الاولى ان قصة كعب المذكورة - [00:14:57](#)

هي سبب ذو الاية والقرآن ينزل كثير من الاعيان على اسباب على اسباب شيع من الشخص ينزل القرآن ببيان كعب رضي الله عنه اصيب في رأسه في وجع ادى الى - [00:15:15](#)

يعني تراكم الوسخ ونحن مما نشاء عن كثرة القمل فجاء به الى الرسول عليه الصلاة والسلام يقول في بعض الروايات حملت الى رسول الله صلى والقمل يتناثر على وجهه النبي فقال - [00:15:50](#)

ما كنت ارى اي ما كنت اظن الوجع او الجهد بلغ بك ما ارى الاولى والثانية من الرؤية بلغ بك ما امر هذه القصة هي سبب الايات ومن الفوائد المكررة - [00:16:26](#)

ان من طرق المفسرين ان يذكروا اسباب النزول لان اسباب النزول مما يفسر الايات فمن طرق التفسير عايز اتوب سبب النجوم هذا واضح مبين في هذه القصة مع الاية نعم - [00:17:03](#)

ان السنة تفسر القرآن تعالى واصول التفسير اولها تفسير القرآن بالقرآن الهيئة يبدل بعضها بعضا فتكون الاية في موضع جملة واية اخرى تكون مبينة لا في اية مطلق او في اية مقيدة - [00:17:34](#)

القرآن يفسر بعضه بعضا وهذا اهم طرق التفسير تفسير القرآن بالقرآن وقد صنف شيخنا الشيخ محمد الامين كتابه المشهور اضواء البيان اضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن ومن طرق التفسير تفسير القرآن بالسنة - [00:18:09](#)

والسنة سنة النبي القولية والفعلية تفسير للقرآن امر الله باتباع الرسول وطاعة الرسول ولا يمكن العمل بالقرآن الا مع العمل بالسنة فمن اتحد السنة اهل السنة ولم يؤمن بها فهو كافر - [00:18:42](#)

وامر باتباع الرسول وطاعة الرسول والسنة احنا اقوال الرسول اقواله وافعاله تقريرات فالسنة اذا يفسر القرآن نرجع الى ننظر الرسول صلى الله اذا ما قال وفي هذا الحديث اذا هذا الحديث فيه تفسير للاية - [00:19:35](#)

من صيام او صدقة الالية فيها اجماع يوم على يوم واحد عشرة ايام لكن دل هذا الحديث دل في السنة على ان الصيام ثلاثة ايام الصيام المذكور في الالية دلت السنة على تقديره لثلاثة ايام - [00:20:08](#)

اذا اليوم لا يجزي عشرة ايام لا تجد طيب الصدقة صدقة الالية مجملة من صيام او صدقة صدقة يمكن لهد صدقة ود واحد او اقل اسمه صدقة من صيام او صدقة - [00:20:51](#)

لكن دلت السنة على ان الصدقة هذي مقدرة مقدرة بمقدرة بكم بستة ستة مساكين لكل مسكين نصف ساعة اذا الالية مجملة الالية مجملة والصدقة والسنة بايات ان الصيام ثلاثة ايام - [00:21:27](#)

وان الصدقة اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف ساعة وبهذه يتبين ان السنة تفسر يغسل القرآن وبالقراآن الالية من صيام او نسك النسك الذبح السنة يعني الالية فيها جبال يمكن - [00:21:58](#)

بذبح بدنه او لكن السنة ان الواجب يعني التخيير وقوله هل تجد شاة هذا على وجه التعيين يعني ما نقول ان احد الترتيب وجب عليه ان يذبح وان لم يجد - [00:22:42](#)

انتقل الى الصدقة والصوم لا الصواب انها على التخيير والبدانة على هذه الرواية على هذه الرواية البداءة بالنسك يعني من بعد البدع بالافضل يعني هذه الامور الثلاثة ان شاء الله - [00:23:17](#)

من وجبت عليه الفدية هو مخير انشاء الله ثلاث سينات وان شاء وانشاء ذبح في الالية او الصدقة او نسك في رواية عند الرسول بدأ بذكر النسك وفي رواية انه خيره قال اذبح شاة - [00:23:43](#)

او اطعم او او وهذه الروايات لعلها والله اعلم هي الراجحة لانها موافقة لظاهر القرآن للتخيير نتيجة الاذى مشروعة على التخيير لا على الترتيب مشروع على التغيير لا على الترتيب - [00:24:15](#)

وبهذا يظهر تقرير هذا الاصل واصله من هذا الحديث ان السنة تفسر القرآن اقيموا الصلاة اقيموا الصلاة ما معنى اقامتها؟ وكيف تكون اقامة الصلاة تكون للاقتداء هدي النبي صلى الله - [00:24:51](#)

بان نصلي مثل صلاته. صلوا كما رأيتموني السلام عليكم بين لنا كيف تكون وصلاة عليه الصلاة والسلام هي النموذج اقامة الصلاة النموذج الصلاة فمن صلى كما صلى النبي صلى الله عليه وسلم فقد اطعم الصلاة - [00:25:33](#)

السنة اذا تفسروها صلاة النبي صلى الله عليه وسلم تفسير للامن باقام الصلاة وحجه عليه الصلاة والسلام السنة العاشرة تفسير لقوله تعالى ولله على الناس حج البيت ليس بها صفة الحج - [00:26:09](#)

فيها فرض الحج فيها فرض الحج ولكن تفسير الحج حجتى صلى الله عليه وسلم فانه حج وقال للناس خذوا عني مناسككم فعلمنا وعرفنا صفة الحج من هديه صلى الله عليه وسلم في حجته - [00:26:42](#)

سنة التبديل القرآن الثالثة ان من محظورات الاحرام حلق الرأس لقوله تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم من محظورات الاحرام الاحرام يحرم على الرجل ويحرم على المرأة ولا تحلقوا رؤوسكم صحيحة ولا تحلقوا - [00:27:23](#)

واما قصة كعب انه لما امرهم بحلق رأسه علاج لما امره امره للفدية دل عليك على انه يحرم عليه الا من عذر واذا حلقه لعذر وجبت عليه الفدية ومن باب اولى من حلق رأسه متعمدا من غير عذر - [00:28:07](#)

ما حكمه يجب على الفدية نعم تجب عليه الفدية وتجب عليه التوبة يجب عليه التوبة لانه اقدم على هذا المأمون متعمدا من غير عذر. فتجب عليهم التوبة وتجب عليه الفدية - [00:28:43](#)

اما من ككعب ابن عجرة فتجب عليه الفدية ولم ولم يكن عليه اثم ولم يرتكب ذنب ليتوب منه نعم ان المحرم اذا احتاج الى حلق شعره بمرض او اذى كالقمل حلق وكذا - [00:29:05](#)

ان المحب اذا احتاج هذه الفائدة مقصود ذكر الرخصة التي سترها الله ان المحرك اذا احتاج يحتاج لحلق رأسه في مرض او اذى فانه يفعل ذلك ويهدي يحتاج الى حال قراءته - [00:29:38](#)

فانه هذا ظاهر كما وقع من كعب كله ما يتخلص الوسخ الذي على جلدة رأسه والقمل الكثير الا بحلقه من يحتاج الى شيء من شعره

من يقول انه يبكي ومنهم من يقول انه لا يبكي - [00:30:07](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم احتاج انا وهو اللهم احرق على رأسي والحجامة على الرأس تتوقف على حلق شيء من شعره
لوضع المحاجم ولم ينقل انه عليه الصلاة والسلام - [00:30:51](#)

ثم ينزل الفقهاء عندهم يعني تفصيلات وتوسع عند الحنابلة ان من حلق ثلاث شهور او اربع سهرات وجبت عليه الفدية لكن هذا والله
اعلم موضع اجتهاد لكن هل يجوز ان يحلق شعرها يقول لا - [00:31:15](#)

النهي عن حلقه يقتضي تحريم - [00:31:55](#)

الرأس شيء دحين حرب جميع الرأس بقوله فاجتنبوه وجاء في الآية ولا تحلقوا رؤوسكم الرأس لا كلا ولا بعضا ان المحرم اذا احتاج
الى حلق شعره بمرض او اذى كالقمل - [00:32:22](#)

الخامسة ان فدية الاذى وردت على التخيير بين الصيام والاطعام والنسك نعم ان فدية الاذى جاءت على التقييم على اتحاد الحكم دل
على هذا الحكم الكتاب والسنة او صدقة او نسك - [00:33:01](#)

ما فيها وبدكم من صيام فمن لم يستطع من صدقة فمن لم يجد لا من صيام او صدقة على الترفيه وهكذا دلت السنة هذا معنى هذه
الاية ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او امسك ساعة - [00:33:27](#)

نعم تشبه تشبه كفارة اليمين. كفارة اليمين هي على التخيير لا على التركيز وفدية الظهار على الترتيب على الترتيب وكذلك جزاء
الصيد على الترك على التغيير او تقويمه طعام التصديق بي - [00:33:51](#)

او صيام او ما يعادل ذلك من القيام ذلك على التخدير فدية الاذى هي على التخيير لا على التوحيد بدلالة الكتاب والسنة. نعم
السادسة ان الصيام ثلاثة ايام هذا التفسير يتقدم - [00:34:34](#)

ان القيادة وهذا هو التفسير تفسير لما اجمع في القرآن. نعم ان الصدقة اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع نعم ان الصدقة
المذكورة في الآية او صدقة انهى اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع وذلك بدلالة سنة. بدلالة هذا الحديث - [00:35:03](#)

نعم ان النسك ذبح شاة ذبح شاة او ما قام مقامها بدنك ان النسك يعني النسك في الآية او امسك من فوائد هذا الحديث ان المراد
بالنسك بالاية ان المراد بالنسك في الآية - [00:35:39](#)

المراد به ذبح او ما يقوم مقامه كسبع البدنة والبقرة البدنة والبقرة فان البدنة تجزئ عن سبعة والبقرة تجزئ عن سبع اذا الحديث في
تفسير النسك وان المراد بالنسك بالاية من صدقة - [00:36:21](#)

انه ذبح ويقوم مقامه سبع البدنة وسبع البقرة نعم مشروعية الاحسان بما ينتفع به المسلم من تعليم وارشاد الى ما ما يحتاج اليه لا
اله الا الله مشروع مشروعية العلم مشروعية الاحسان - [00:36:49](#)

بما ينتفع به المسلم من تعليم وارشاد الى ما يحتاج اليه هذه الفائدة مأخوذة والله اعلم من ارشاد النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت
ارى الوجع بلغ بك ما ارى - [00:37:19](#)

فهذا هذا الارشاد وعن التوجيه هو من من دروب الاحسان ابن الاحسان تعليم الاحكام يعني ما يحتاج اليه الناس مما يجب عليهم
والرسول عليه الصلاة والسلام هو اكمل الناس في هذا الباب - [00:37:52](#)

اكمل الناس احسانا الى الناس بالعلم والتعليم صلى الله عليه وسلم والرسول عليهم الصلاة والسلام هم هم انفع الناس للناس الرسل
وكذلك على اثرهم الدعاة هم انفع الناس للناس لانهم يدعونهم - [00:38:32](#)

الى كل خير وينهون عن كل شر وهكذا من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر هو محسن الى الناس الى من يأمرهم وينهاهم محسن
اعظم من الاحسان الى الناس بالمال اعد الفائدة - [00:39:05](#)

مشروعية الاحسان بما ينتفع به المسلم من تعليم وارشاد الى ما يحتاج اليه الرسول فعلة ولنا فيه رشوة لك ايها المسلم ان تحسن الى
الناس بما ينتفعون به من علم او مال - [00:39:37](#)

من علم او مال او خدمة او معاونة نعم العاشرة شاهد لقوله تعالى بالمؤمنين رؤوف رحيم فيه شاهد لقوله تعالى في النبي الكون بالمؤمن رؤوف رحيم هذه صفة لمن للرسول - [00:39:59](#)

لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما انتم حريص عليكم للمؤمنين رؤوف رحيم وفي هذه القصة انه عليه الصلاة والسلام لما رأى كعب تلتطف معهم وابدأ لو يعني شيئا من - [00:40:24](#)

من الحزن عليه اصابني ما اصابه ما كنت ارى الوجد بلغ بك ما اوى تعبير ان له عليه صلى الله عليه من رأفته ورحمته اذا ففي القصة في هذا الحديث - [00:40:54](#)

شاهد شاهد لقوله صلى الله عليه لقوله تعالى في وصف النبي بالمؤمنين رؤوف رحيم للمؤمنين رؤوف رحيم. نعم الحادية عشرة ان من اصول الطب الاستفراغ لان حلق الشعر فيه تخلص من القمل - [00:41:26](#)

من اصول الطب الاستفراغ ذكر ابن القيم ان اصول الطب ثلاثة الاستفراغ والحمية وحفظ القوة. ثلاثة اصول هذه اصول الطب يقول وكلها اشير اليها في القرآن وذكر يعني من شواهد الاستفراء - [00:41:51](#)

يعني ذكر من الدليل على الاستفراغ ما جاء في القرآن من حركة من حرق الشعر في تخلص الاستفراغ بشار لازالة الاذى الذي في الرأس ومن ذلك مثلا شق الجروح لتفريغ - [00:42:26](#)

واخراج ما فيها من صليب ونحوه حفظ القوة يقول كلوا واشربوا كلوا واشربوا في دليل على الامر بما يحفظ به الانسان قوته اذا لم يأكل ولم يشرب واطنه ذكر ان الدليل على الحمية قوله تعالى - [00:42:58](#)

ولا تسرفوا ولا تسرفوا بحمية في الاية حفظ القوة وذكر في هذه القصة الاية هو الاستفراغ ومن منه الاستفراغ مثلا يعني المسلم يخرج ما في البطن اعد الفائدة اسمعها نعم - [00:43:42](#)

ان من اصول الطب ان من اصول الطب الاستفراغ. نعم. لان حلق الشعر فيه تخلص من القمح ذهب في حلق الشعائر تخلص من القمل. نعم الثالثة عشرة ان العبرة في حكم الاية بعموم اللفظ لا بخصوص السلف. وهذه قاعدتنا اساسية ان العبرة - [00:44:20](#)

في عموم اللفظ لا بخصوص السبب قال نزلت في هذه الاية نزلت في خاصة يعني انه سبب وجودها من حيث السببية هي خاصة به ولكن من حيث الحكم هي عامة - [00:44:55](#)

ولهذا قال نزلت في خاصة وهي لكم عامة وهذا راجع الى ان العبرة بعموم اللفظ لا يخص السبب نعم وهي قاعدة اصولية مكررة في علم التفسير نعم السادسة عشرة جواز حلق المحرم رأسه عند الحاجة مع الفدية - [00:45:24](#)

نعم من فوائد هذا الحديث ناس من فوائدي انه يجوز للمحرم اذا احتاج الى ذلك وحاليا فدية هذا هو الحكم الاساسي المقصود من ابران هذا الحديث هذا هو المقصود كما يقال بيته تصيد - [00:45:52](#)

نعم نعم يقول السارح صماميك هل يجب على المرأة اذا لبست النقاب او القفازين ايش تقول؟ هل يجب على المرأة الفدية؟ ايه اذا لبست النقاب او القفازين على قول الفقهاء - [00:46:17](#)

بالنص اذا اذا تعمدت ذلك اذا تعمدت اما لو لبسته نسيانا جهلا فلا شيء يعني لكن يعني نلاحظ يعني ايضا من فوائد هذه هذه القصة وما في الاية التيسير في احكام - [00:46:50](#)

باحكام الشريعة اليسر فالتقييم تيسير التخيير تيسير وفي هذه الاية وفي القصة التيسير في فدية الاذى يعني يمكن من فوائد من الفوائد التيسير في فدية الاذى حيث جاءت وشرعت على وجه التخيير - [00:47:33](#)

نعم اليك لقوله تعالى وليضربن بخمورهن على جيوبهن الاية وليضربن بخمورهن على جيوبهن ما المقصود بالجيوب هل هو الوجه ام الصدر الصدر احسن الله اليك هل هناك حكمة في بعد ميقات اهل المدينة عن الحرم - [00:48:02](#)

والله اعلم لكني انا استنبط او ما ادري هل احد فضيلة لاهل المدينة حيث كان ميثاقهم وابتعد المواقيت لانهم بذلك تطول مدة احرامهم لا شك ان المدة في الاحرام يعرض الانسان - [00:48:45](#)

الاجور يلبون يلبون تسعة ايام الرسل خرج بخمس بطينة من ذي القعدة ولم تصل الى رافع ذي الحجة وكان طالبا فاتصلت مدة وبقي

محرمًا خمسة ايام خمسة عشر يوما في خلاف بين - 00:49:20

اليوم والان لاحظوا وجود هذه المواصلة كم من مدة ستبقى محرما العمرة العمرة كم بعض العلماء يرون انه لا تدري

في لبس المخيط لانه لا دليل صريح فيه لا هذا - 00:49:55

الاجابة على الناس في هذا الموضوع احسن اليك قلتكم حفظكم الله ان كفارة اليمين تعتمد على التخيير اليمين انها تعتمد على

التخيير انها على التخيير انها على التخيير بين الثلاثة - 00:50:47

وفيها جانب على الترتيب ثلاثة بين قطعا ستة مساكين او كسوتهم او تحرير رقبة هذا كله وفي وفي اجانب ترتيب وهو ان من لم

يجد هذه الاشياء يصوم من نوع صيام احد ايام ست من نوى - 00:51:31

صيام احد ايام من ستة من شوال. ايه. بعد الفجر يكتب له اليوم كاملا؟ لا من نيته من نيتي ليس قوله ولا تنتقب المرأة ولا تلبس

القفازين فيه دليل على عكس ما قاله اصحاب القول بكشف الوجه والكفين - 00:51:55

ما قاله القول بكشف الوجه لا يظهر لي لا هذا ولا ذا اللبس النقاب في حال الاحرام لا تنتقب نعم ما الواجب على من غطى رأسه خطأ

ونسيانا دون عمل. لا شيء عليه - 00:52:37

قطعا نعم هل يجوز بيع السلع بذكر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم بيع ايش ببيع سلع بذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم

لتشجيع المشتري بالاشتراك ما وضع السؤال - 00:53:32

هل يجوز بيع سلع الى علم اي نعم وذلك بذكر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم لتشجيع المشتري على الشراء كان يذكر يعني

افضل السلعة ما ورد فيها كان ماله الا الترويج - 00:53:52

كان فعلا من يريد يعني بمجرد لمجرد يعني ترويج السلعة احسن اليك ما معنى قول الشاطبي في الموافقات في المقدمة

الخامسة ان السلف الصالح من الصحابة والتابعين لم يخوضوا في الاشياء التي ليس تحتها عمل - 00:54:28

في مسائل الدين العلمية والعملية وسألوا عن اشياء اعتقادية ان النبي صلى الله عليه اقول بانهم يقولوا او لم يتكلموا الا في مسائل

يترتب عليها عمل هذا المستقيم عندي. نعم - 00:55:12

هل يكفر من انكر رؤية الله عز وجل في الدار الآخرة اهل السنة يكفرونه لان الرؤية ثابتة بدون الكتاب والسنة وباجماع اهل السنة

يعني كثير من المسائل الكبرى التكفير يكون - 00:55:58

القائل بها متأول وله شبهات هناك قريب لي باقي قليل يقول قريب لي يصرح بانه علماني نسأل الله العافية. انه علماني احتاج الى

تفسير علماني يعني ما يؤمن بالله ورسوله - 00:56:25

ان نفس ويفسر علمانيته كيف يزيد طالب العلم ايمانا كيف يزيد طالب العلم ايمانا بان يسأل ربه ان يزيده هدى والذين اهتدوا

زادهم هدى وعن يلزم الطاعات ويستكثر من نوافل الطاعات النوافل - 00:56:56

النوافل من اسباب زيادة الايمان وهكذا مجازة ومكافحة اسباب الله واللغو الله واللغو ومن ذلك العكوف على الجوانات على

الجوانات لمشاهدة المقاطع الفضولية واقبح منها محرمة مقاطع فضولية صور مقاطع ايش - 00:57:30

هذي من اسباب ضعف لان لانه له يصير القلب متعلق بالمشاهد شيئا في الجوال تبقى الصورة في ذهنك ربما لابد ان نعترض على

على دينك وانت تصلي لافتة والعصورة يعني تشد - 00:58:03

الانتباه سبحانه الله انا من عائلة ووالدي والله الحمد وانا اريد طلب العلم وحضور الدروس والذي يرغب في ان اعلم بتكوين نفسي

وغير ذلك. شيقول ووالدي يرغب في ان اعلم - 00:58:35

فهل اثم ان لم اجبه لذلك واوفر العمل لمدة سنة تفاهم معه يعني الحظ العصيان ان يحول الامر بينك وبينه. نعم السؤال الاخير

يقول احسن اليك الافضل طلب العلم ام الدعوة الى الله - 00:59:00

اجمع بينهما ما في منازعة نعم والله اعلم - 00:59:32